

الجوهر النقي

قال (باب من قال بتوريث ذوى الارحام) ذكر فيه حديث عمر (الخال وارث من لا وارث له)
- قلت - سكت عنه واخرجه ابن حبان في صحيحه وحسنه الترمذي وقال واليه ذهب اكثر اهل العلم - ثم ذكر البيهقي الحديث من طريق بديل عن راشد عن أبي عامر عن المقدم ثم قال (قال أبو داود رواه الزبيدي عن راشد عن ابن عائد عن المقدم ورواه معاوية بن صالح عن راشد سمعت المقدم) - قلت - اخرجه الحاكم في المستدرک من طريق راشد عن أبي عامر وقال صحيح على شرط الشيخين واخرجه ابن حبان في صحيحه ثم .
ذكر أن راشدا سمعه من أبي عامر عن المقدم ومن ابن عائد عنه فالطريقان محفوظان والمتنان متباينان - وذكر الدار قطني في ع[] ان شعبة وحmada وابراهيم بن طهمان رووه عن بديل عن ابن أبي طلحة عن راشد عن أبي عامر عن المقدم وان معاوية بن صالح خالفهم فلم يذكر ابا عامر بين راشد والمقدم ثم قال الدار قطني والاول اشبه بالصواب - قال ابن القطان وهو على ما قال فان ابن أبي طلحة ثقة وقد زاد في الاسناد من يتصل به فلا يضره ارسال من قطعه وان كان ثقة فكيف وفيه مقال فنرى هذا الحديث صحيحا انتهى كلام ابن القطان وما ذكره أبو داود صريح في انه لا ارسال في رواية معاوية فان